

مكانة الأدلة الرقمية في الإثبات في الدعوى الإدارية

صدام محمد العوايشة^{1*}، طارق الحسن²، أحمد منصور³

¹ جامعة عمان الاهلية، كلية الحقوق

² جامعة عمان الاهلية، كلية الحقوق

³ جامعة عمان الاهلية، كلية الأعمال

الملخص

خلفية الدراسة ومشكلتها: مع سعي الدول نحو التحوّل الرقمي، تبرز أهمية هذا البحث في كونه يتناول موضوعاً حديثاً لم يحظَ بالبحث والدراسة الكافية رغم انتشاره الواسع وأهمية الاعتماد عليه في الدعوى الإدارية. تشتمل المشكلة الرئيسة لهذه الدراسة على فحص مدى مواكبة القانون الإداري للتحوّلات الرقمية والتطورات في مجال الإثبات الإداري، خاصة في ضوء تزايد الاعتماد على الأدلة الرقمية.

الأهداف: يهدف هذا البحث بيان آليات استخدام الأدلة الرقمية في الإثبات في الدعوى الإدارية، وبيان حجّة تلك الأدلة أمام القاضي الإداري، ومدى مواكبة القانون الإداري الأردني لاتساع دائرة الإثبات في المجال الإداري ولا سيّما في مجال الأدلة الرقمية.

الطرق المستخدمة: استخدم هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي القائم على تحليل النصوص القانونية، والاجتهادات القضائية والآراء الفقهية وصولاً إلى إجابات محددة للأسئلة التي يطرحها هذا البحث. وتم تقسيم البحث إلى جزأين رئيسين: الأول بعنوان استخدام الأدلة الرقمية في الإثبات في الدعوى الإدارية، والثاني حجّة الأدلة الرقمية في الإثبات في الدعوى الإدارية.

النتائج: توصلت هذه الدراسة إلى أنّه أصبح للأدلة الرقمية دور مهم وحتمي في الإثبات أمام القضاء الإداري.

الاستنتاجات (التوصيات والمساهمة): أوصت الدراسة بأن يتم وضع تنظيم قانوني أكثر شمولاً واتساعاً من أجل معالجة وسائل الإثبات الحديثة، ونقل عبء الإثبات في المسائل الإدارية وتحميلها للإدارة في بعض الحالات، كونها الطرف الأقدر على حفظ المستندات والمحركات الإلكترونية وباعتباره مصدرًا موثوقًا لمثل هذه المستندات والمحركات.

الكلمات المفتاحية

الأدلة الرقمية، الدعوى الإدارية، الإثبات، التوقيع الإلكتروني، التسجيلات الصوتية، المحررات الخطية.

The Status of Digital Evidence in Administrative Litigation

Saddam Aawishe^{1*}, Tareq Al-Hassan², Ahmad Mansour³

¹Al-Ahliyya Amman University, The Faculty of Law

²Al-Ahliyya Amman University, The Faculty of Law

³Al-Ahliyya Amman University, Business School

Abstract

Background & Statement of the problem: As nations advance in their pursuit of digital transformation, this research addresses a critical topic, despite its widespread relevance and significance in administrative litigation, remains under-explored. The central focus of this study is to examine the extent to which administrative law adapts to digital transformation and the evolving nature of administrative evidence, particularly in the context of increasing reliance on digital evidence.

Objectives: The primary objective is to clarify the mechanisms through which digital evidence is utilized in administrative litigation and to assess its evidentiary value before administrative judges. Furthermore, the study aims to evaluate the extent to which Jordanian administrative law aligns with the growing prevalence of digital evidence in administrative proceedings.

Methods: This research adopts a descriptive-analytical approach, examining legal texts, judicial precedents, and scholarly opinions to address the research questions. The study is organized into two sections: the first section explores the use of digital evidence in proving administrative cases, while the second section assesses the probative value of such evidence in administrative litigation.

Results: The study finds that digital evidence has become an indispensable tool in administrative judicial proceedings, serving as a crucial means of proof.

Conclusions (Recommendations and contributions): The study recommends the development of a more comprehensive legal framework to accommodate modern methods of proof. It also suggests, in certain cases, shifting the burden of proof to the administrative authorities, recognizing their superior capability in preserving electronic documents and records, which are increasingly relied upon as sources of evidence.

Key words

Administrative Litigation, Audio Recordings, Digital Evidence, Proof, Electronic Signature, Written Documents.

المقدمة

إليها في الدعاوى الإدارية.

في ظل التحول الإلكتروني في إنجاز الأعمال الإدارية، وبروز فكرة المرفق العام الإلكتروني، واستقبال طلب الأفراد إلكترونياً، وإصدار القرارات الإدارية بالطريقة ذاتها إلكترونياً، أصبح لزاماً أن يواجه القضاء الإداري هذه التحولات في نظره للمنازعات الإدارية، وإصدار أحكامه في الدعوى الإدارية. ومن أبرز الأمور التي ستشكل تحدياً له في هذا المجال، الأدلة الرقمية التي ستصبح سائدة في المنازعات الإدارية، نظراً لغياب الكتابة بمفهومها التقليدي الذي يتجسد الأوراق، وحلول المستندات والوثائق الإلكترونية عوضاً عنها في العمل الإداري.

أهداف الدراسة

يهدف هذا البحث بيان آليات استخدام الأدلة الرقمية في الإثبات في الدعوى الإدارية، وبيان حجّة تلك الأدلة أمام القاضي الإداري، ومدى مواكبة القانون الإداري الأردني لاتساع دائرة الإثبات في المجال الإداري، ولا سيما في مجال الأدلة الرقمية.

منهجية الدراسة

استخدم هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي القائم على تحليل النصوص القانونية، والاجتهادات القضائية، والآراء الفقهية وصولاً إلى إجابات محددة للأسئلة التي يطرحها هذا البحث.

خطة الدراسة

تم تقسيم البحث إلى مبحثين رئيسيين: الأول بعنوان مفهوم وسائل الإثبات الإداري الإلكتروني، والثاني حجّة الوسائل الإلكترونية في الإثبات الإداري الإلكتروني.

لا شك أنّ التقدم العلمي السريع قد ترك آثاره على القضاء الإداري ووسائل الإثبات أمامه، فمع ظهور وسائل الاتصال الحديثة كالكتابة الإلكترونية والأوراق المؤرشفة على الأنظمة الإلكترونية، وكذلك التوقيع الإلكتروني ووسائل الاتصال والبريد الإلكتروني وغيرها من التطبيقات الحاسوبية، وبما أنّ القضاء الإلكتروني بصورة عامة، والفصل في المنازعات يكون عن طريق الوسائل والطرق الإلكترونية، فإنّه لا بد من بحث تلك الوسائل من ناحية القيمة القانونية لها في الإثبات الإداري.

المبحث الأول: مفهوم وسائل الإثبات الإداري الإلكتروني

المبحث الثاني: حجّة الوسائل الإلكترونية في الإثبات الإداري الإلكتروني

الإلكتروني

المبحث الأول

مفهوم وسائل الإثبات الإداري الإلكتروني

إنّ هنالك مجموعة من وسائل الإثبات الحديثة حلت مكان الوسائل القديمة التي كانت تحكم الأعمال القانونية في المجال الإداري، وقد ظهرت تلك الوسائل من خلال التطور الذي لحق بتكنولوجيا الاتصال، والتي أوجبت أن يتم التحول من العمل التقليدي إلى العمل الإلكتروني؛ مما يحتم أن يتم اللجوء لوسائل حديثة للإثبات تختلف عن تلك الوسائل القديمة التي كانت معتمدة بالسابق.

وتعدّ الوسائل التقليدية كالكتابة هي الأصل في الإثبات الإداري، ويجب أن تكون الكتابة على شكل محرر خطي يحمل توقيع الموظف المسؤول أو الشخص المتعامل مع الإدارة العامة الإلكترونية، ولكن التطور الذي رافق الانتقال للبيئة الإدارية الإلكترونية قد أتاح المجال لكي يتم الانتقال لمحررات إلكترونية من نوع آخر، وتختلف تلك

فالإثبات بالنسبة للقضاء الإداري على درجة عالية من الأهمية فلا يمكن الفصل في أي منازعة أو الحكم لأي من أطراف الدعوى الإدارية إن لم يستطع إثباتها، ولكل وسيلة من الوسائل المستحدثة مكانة في إثبات الدعوى الإدارية، ويجب على القاضي الإداري سواء أكانت الدعوى منظورة في ساحة القضاء التقليدي أم في القضاء الإلكتروني أن يتحقق من تلك الوسائل وحجّيتها في مواجهة الخصوم من عدمه.

مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة البحث في كيفية تعاطي القضاء الإداري مع الأدلة الرقمية في الدعوى الإدارية في ظل غياب تام للنصوص القانونية التي تؤطر ذلك. مما سيدفع القاضي الإداري لممارسة دوره الإبداعي والإنشائي في هذا الشأن، كونه أصلاً غير مقيد بوسائل إثبات محددة.

أهمية الدراسة

تكمن أهمية هذا البحث في كونه من المواضيع المستحدثة التي لم تحظ بالبحث والدراسة الكافية رغم ذبوع استخدامها وحتمية اللجوء

النوع القضاء الإداري الإلكتروني (Wibawa, 2022, P.26).

ويمكن تعريف القضاء الإداري الإلكتروني على أنه مجموعة من الأسس القضائية التي تلتزم بها الخصوم في الدعوى الإدارية منذ إقامة الدعوى الإدارية بالطرق الإلكترونية، ومجموعة الإجراءات التي توافق ذلك، وكذلك صدور الحكم القضائي والاعتراض عليه بالطرق المتاحة، وتتم جميع تلك الإجراءات بصورة إلكترونية دون المثل الفعلي ودخول قاعة المحكمة (الزعاترة، 2021، ص 8. والمناصير، 2019، ص 316)، وقد أجاز قانون القضاء الإداري في المادة (8/أ) من قانون القضاء الإداري العمل بالوسائل الإلكترونية (المادة (8/أ)، قانون القضاء الإداري رقم 27، 2014).

وللقضاء الإداري الإلكتروني أهمية كبيرة في تحقيق العدالة الناجزة، والتسهيل على الأطراف من خلال تمكينهم من الوصول لمنصة القضاء الإداري دون عناء منهم، وكذلك التخفيف على القضاة من خلال تمكينهم من النظر في الدعاوى بشكل إلكتروني. كما أنّ القضاء الإداري الإلكتروني يخفف من وجود الأفراد في ساحات المحاكم والاختلاط فيما بينهم؛ مما يؤدي للحد من انتشار الأمراض والفايروسات خاصة في ظل جائحة كورونا (العوايشة، 2024، ص 101).

الفرع الثاني: وسائل الإثبات الإداري الإلكتروني

يقصد بالإثبات "تبيان واقعة ما أو صحة خبر ما وكذلك تقديم عناصر ما والتي من شأنها أن تؤدي إلى سلوك معين من قبل الرأي العام" (Stone, 2022, P. 571)، ويمثل الإثبات العنصر الرئيس في حسم الخصومة الإدارية وتحديد اتجاهها، وتتصل قواعد الإثبات بجميع فروع القانون ولا تنحصر بالقانون الإداري، وللاثبات قواعد موضوعية تتكون من تحديد الأدلة الصالحة للإثبات (Caruso, Legg, & Phoustanis, 2019, P. 160).

وللاثبات في القانون الإداري أهمية بالغة حيث إن ألحق دون إثبات هو والعدم سواء، ولا يوجد أي فائدة عملية من الدعوى الإدارية بمعزل عن الإثبات، فعلى من يدعي أنّ أحد القرارات الإدارية أو العقود الإدارية تمس حقاً من حقوقه، أو له مصلحة في إلغائه، أو يوجد بينه وبين الإدارة العامة خلاف حول أمر إداري أن يثبت ذلك أمام القاضي الإداري حتى يقوم بالحكم فيه (بدر الدين، 2017، ص 250).

الوسائل في أحكامها عن الوسائل التقليدية الأخرى من حيث ماهيتها وطرق الإثبات التي تعتمدها، وحتى يتمكّن الباحثان من بيان طرق الإثبات الإلكترونية الحديثة قسّم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسين، كما يلي:

المطلب الأول: تعريف وسائل الإثبات الإلكترونية في الدعوى الإدارية الإلكترونية

المطلب الثاني: طرق الإثبات الإداري الإلكتروني

المطلب الأول

تعريف وسائل الإثبات الإلكترونية في الدعوى الإدارية الإلكترونية يتم إثبات الدعاوى الإدارية -عادة- بالطرق التقليدية التي نص عليها القانون كالمحررات العادية التي تحتوي على توقيعات أو من خلال العقود الإدارية، أو القرارات الإدارية التي تصدر عن جهة الإدارة، ويُعدّ الإثبات بالنسبة للدعاوى بشكل عام من أهم العناصر التي تحدد القرار الذي يصدر عن المحكمة الإدارية المختصة، وبما أنّ الدعوى الإدارية بوصفها أصلاً عامّاً يتم نظرها بالطرق التقليدية التي يتم العمل بها في النظم القضائية (الذنيات & الربضي، 2017، ص 105)، ولذلك سنتناول من خلال هذا المطلب ماهية الدعوى الإدارية الإلكترونية في الفرع الأول، ثم نعرض وسائل الإثبات الإداري الإلكتروني في فرع ثانٍ.

الفرع الأول: ماهية الدعوى الإدارية الإلكترونية

لعل من أبرز ما يميّز الدعاوى الإدارية الإلكترونية أنّها تتعلق بمحررات وكتابات إلكترونية، وأنّ ما يرافق تلك المحررات الإلكترونية وجود توافيق إلكترونية وأدلة إثبات إلكترونية؛ لذلك فإنّه من الواجب أن يتم البحث في أدلة الإثبات الإلكترونية وقيمتها أمام القاضي الإداري الناظر في الدعوى الإدارية (حجازي، 2020، ص 263).

والأصل في القضاء الإداري أن يتم من خلال الوسائل التقليدية، ويكون التقاضي مباشرة أمام القاضي الإداري، ويتم تقديم المستندات والأدلة واستخدام الوسائل الإثباتية من خلال تقديمها مباشرة للقاضي. ولكن في التقاضي الإلكتروني يتم نقل البيانات والمستندات بالطرق الإلكترونية عن طريق البريد الإلكتروني أو الوسائط المختلفة، كما أنّ حضور جلسات المحاكمة قد يتم عن بعد من خلال وسائل الاتصال الحديثة، كتقنية الفيديو والاتصال الموثوق المحمي، ويطلق على هذا

الإلكترونية (Daly, Raso, & Tomlinson, 2023, P.271).

ثالثاً: إنّ وسائل الإثبات الإلكترونية بصورة عامة لا يمكن حصرها، فهي من الوسائل التي لا يمكن مواكبة تطورها، كما أنّ الأدلة تبقى في حالة تطور فإنّ ذلك ينعكس على من يقوم بالبحث عنها وجمعها فيجب أن يواكب ذلك تطور في وسائل استخلاص الدليل (فضل، 2007، ص 25).

رابعاً: يمكن لوسائل الإثبات الإلكترونية الحديثة أن يتم استعادتها بعد محوها وحتى إصلاحها بعد تلفها، ويمكن إظهارها في حال كانت مخفية، الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة التخلص من تلك الوسائل بالطرق العادية، حيث إنّ هنالك برامج تقوم باستعادة أية أدلة مخفية أو محذوفة أو ملغية (نمديلي، 2007، ص 143).

المطلب الثاني

طرق الإثبات الإداري الإلكتروني

للإثبات الإداري الإلكتروني أهمية كبيرة في الدعاوى الإدارية، فالحق بلا إثبات لا فائدة منه فعلى مدعي الحق أن يقوم بإثباته من خلال ما لديه من بيّنات عند اللجوء للقضاء، فالإثبات يميّز بين الحق والباطل أمام الأقوال الكاذبة والدعاوى الكيدية، فلا يقبل تقديم ادعاء دون دليل، وينطبق هذا الأمر على الدعاوى الإدارية الإلكترونية، فحتى وإن نظرت الدعوى الإدارية إلكترونياً أمام محكمة إلكترونية، وللوقوف على طرق الإثبات الإداري الإلكتروني سنستعرض النظريات العامة للإثبات الإداري الإلكتروني عبر الفرع الأول. أما الفرع الثاني، فقد خصص لبيان الوسائل الإلكترونية للإثبات الإداري الإلكتروني.

الفرع الأول: النظريات العامة للإثبات الإداري الإلكتروني: في الحقيقة، إنّ هنالك العديد من النظريات التي تحكم الإثبات الإداري الإلكتروني، فقد ذهب رأي إلى ضرورة أن يكون الإثبات أمام القضاء الإداري الإلكتروني مطلقاً دون وجود أية قيود قانونية عليه، حيث يتمتع القاضي بدور إيجابي ويمكنه من خلاله أن يقدر الأدلة حتى وإن لم يحدد لها القانون قوة معينة (Osadchy, 2023, P. 230)، ويفسخ هذا النظام المجال أمام القاضي الإداري في نظر الدعوى الإدارية، وهذا أمر جيد إلا أنّه قد يؤدي إلى تعسف القاضي في استخدام حقه في بعض الأحيان (Woll, 2023, P. 81).

أما فيما يتعلق بالدليل الإلكتروني أمام القضاء الإداري، فإنّه من المفهوم أنّ القضاء الإداري هو القضاء المختص بالنظر في المنازعات الإدارية على اختلاف أنواعها، ويختص القضاء الإداري، بصورة عامة، بنوعين من الإجراءات والطعون حيث يُقسّم إلى قضاء الإلغاء وهو النوع المختص بنظر القرارات الإدارية التي تصدر عن الإدارة العامة ومدى موافقتها لأحكام القانون، وكذلك اختص القضاء الإداري بنظر التعويض أو ما يطلق عليه القضاء الكامل (الخلايلة، 2020، ص 112) وهنا يختص القاضي الإداري بسلطات واسعة في نظر الدعاوى، ويمكن من خلال قضاء التعويض أن يتم الحكم للمدعي بالحقوق التي تنكرها الإدارة عليه، أو تلك التي تنتقص من حقوقه، ويمكن من خلال هذا القضاء أن يتم الفصل فيما يجب على الإدارة عمله وما يجب عليها الامتناع عن عمله (القبيلات، 2022، ص 263).

فالدليل الإلكتروني هو الدليل الذي يتم أخذه من خلال أجهزة الحاسوب، ويكون هذا الدليل على شكل نبضات أو مجالات مغناطيسية أو كهربائية، ويمكن استخلاصها وتحليلها من خلال البرامج والتطبيقات الحاسوبية، ويشار إليها أنّها مكوّن رقمي يهدف لتقديم معلومات في أشكال متنوعة كالنصوص المكتوبة والصور والأصوات والأشكال والرسوم من أجل اعتماده أمام أجهزة إنفاذ القانون وتطبيقه (إبراهيم، 2017، ص 26).

من خلال التعريف السابق، يمكن القول إنّ هنالك مجموعة من الخصائص التي تتميز بها وسائل الإثبات الإلكترونية عن غيرها من الوسائل التقليدية، ولعل أبرز الخصائص للإثبات الإداري الإلكتروني ما يلي:

أولاً: يمكن نسخ وسائل الإثبات الإلكترونية والتعامل مع النسخ بالطريقة ذاتها التي يتم التعامل بها مع الأصل، ويمكن التحقق عند المحاكمة الإدارية من أنّ تلك النسخ لم يتم العبث بها أو تغيير محتواها، ويمكن مقارنتها بالأصل كذلك (مانع، 2017، ص 8).

ثانياً: قد لا تكون وسائل الإثبات الإلكترونية الحديثة مرئية بالضرورة، ولكن يمكن استيعابها وفهمها عند قراءتها، وتتمثل تلك الوسائل في بيانات ومعلومات غير مرئية، ولا يمكن الحصول على كينونتها دون استخدام البرامج والتطبيقات المخصصة، ويمكن للبرامج والتطبيقات المختصة أن تثبت عدم حصول عبث أو تغيير على الوسيلة

من قبل المشرّع الأردني بصورة كبيرة، إلا أنّه عندما نقوم بالبحث بالمذهب الذي تبناه المشرّع الأردني فيما يتعلق بالإثبات الإداري بصورته التقليدية والإلكترونية، قد أخذ بالنظام الحر فيما يتعلق بالإثبات الإداري الإلكتروني، فقد منح المشرّع للقاضي الإداري الحرية في إثبات المنازعات الإدارية، والسبب في ذلك طبيعة الدعاوى الإدارية التي تتيح للإدارة، باعتبارها طرفاً قوياً، جميع المستندات والبيّنات اللازمة من أجل إثبات دعواها بخلاف الطرف الآخر الذي قد لا يمتلك تلك المستندات والبيّنات (Osadchyi, 2023, P. 233).

ويتميز الإثبات الإداري الإلكتروني عن غيره من وسائل الإثبات بأنّ الإدارة العامة الإلكترونية تستحوذ على الأوراق والمستندات الإلكترونية باعتبارها الحائزة على النظام الإلكتروني الذي يقوم بحفظ المستندات والأوراق الإلكترونية من خلال سجلات إلكترونية في قاعدة بيانات موجودة تحت يد الإدارة؛ مما يتيح لها الفرصة في الدفاع عن نفسها بصورة كبيرة، وتكون الإدارة العامة بمركز قانوني أفضل من مركز المدعي، والذي قد يجد صعوبة بالغة في الحصول على المستندات والأدلة الإلكترونية (Alhasan, Awaisheh, & (Awaisheh, 2024, P.111).

الفرع الثاني: الوسائل الإلكترونية للإثبات الإداري الإلكتروني إنّ المقصود بالوسائل الإلكترونية للإثبات الإداري ما يلجأ إليه الخصم من طرق لإقناع القاضي بصحة ما يدعيه من وقائع، وتتنوع الطرق التي يتم استخدامها من أجل إثبات الدعوى الإدارية المنظورة أمام القضاء الإداري الإلكتروني، والتي قد تتقاطع أحياناً مع الطرق التقليدية للإثبات حيث تتشابه تلك الوسائل مع الوسائل التقليدية، ويمكن أن يتم تقديمها بشكل إلكتروني، وقد نصت المادة (10) من قانون القضاء الإداري على وسائل الإثبات التي يمكن أن يتم استخدامها، ولكنّ المادة السابقة أوردت لتلك الوسائل على سبيل المثال لا الحصر (المادة (10/أ) من قانون القضاء الإداري).

وتتنوع الوسائل الإدارية الإلكترونية المستحدثة التي يمكن الإثبات من خلالها، فبالإضافة إلى الوسائل التقليدية كالكتابة والشهادة وغيرها، يمكن أن يتم استخدام العديد من الوسائل الأخرى من أجل الإثبات الإداري الإلكتروني ومنها ما يلي:

وعلى النقيض من الرأي السابق، فقد ذهب جانب من الفقه للقول بأنّ الإثبات في المسائل الإدارية يجب أن يكون مقيداً، والهدف من هذا الأمر هو الحد من السلطات المطلقة للقاضي، ومنعه من التعسف في رأيه، وهذا يحتم أن يتم بحث حجّة كل دليل من الأدلة، ولا يكون للقاضي هنا مجال كي يمارس صلاحياته في البحث والاستنباط والتقصي حول الأدلة، ويكون الدور هنا للخصوم فهم مجبرون على إثبات حقوقهم من خلال الوسائل القانونية المحددة (Alhasan, 2024, P. 358; Zheng, Li, Zhuang, & Xiao, 2024, P. 4).

ويمكن القول إنّ الرأي السابق يحقق الاستقرار من حيث المعاملات، كما أنّه يمنح الثقة فيما بين الخصوم (الإدارة والطرف الآخر) حيث إنّ الأدلة ووسائل الإثبات لن يتم التلاعب بها، وأنّه لن يتم التوسع في البحث عن الأدلة بصورة تخل بالمحاكمة العادلة (قاسم، 2007، ص 12)، ولكن يؤخذ على هذا النظام أنّه يؤدي للحد من قدرة القاضي على البحث والاستنباط في كل ما يتاح له من أدلة، كما أنّ هذا النوع من الإثبات المقيد لا يمكنه أن يواكب ما يقترن بالقضاء الإداري الإلكتروني من تطور دائم ومستمر (بدر الدين، ص 246).

ونظراً لأنّ المذاهب السابقة في الإثبات الإلكتروني الإداري لا تلبّي طبيعة القضاء الإداري الإلكتروني وطرق إثباته، فقد ظهر مذهب الإثبات المختلط والذي يجمع بين المذهبين السابقين من حيث الأخذ بمزايا كل مذهب من المذاهب السابقة، فيجمع المذهب المختلط بين استقرار المعاملات، وكذلك الحد من تعسف القاضي في استخدام سلطاته التقديرية، فالمذهب المختلط يقوم على منح القاضي الحرية في تقدير وسائل الإثبات الإلكترونية ومنحها صلاحيات متفاوتة في ذلك، ولكن بحدود وقيود معينة عليها (Moroz & Hurkovska, 2021, P. 68).

ويرى الباحثان أنّ النظام المختلط للإثبات من أفضل النظم بالنسبة للقضاء الإداري الإلكتروني؛ وذلك كونه يجمع بين الموازنة بين الأطراف على اعتبار أنّ هنالك طرفاً قوياً وطرفاً ضعيفاً في الدعوى الإدارية، فيجب أن يتم تقييد عمل القاضي بالنسبة لوسائل الإثبات من جهة، ومن جهة أخرى يجب أن يتم منح القاضي مساحة من أجل البحث عن الأدلة والحقيقة، وأن يتوسع بالأخذ بها.

أما فيما يتعلق بالقضاء الإداري الإلكتروني ورغم عدم تنظيمه

الوسائل المتعددة التي يتم إرسالها باستخدام التطبيقات والمواقع التي توفر البريد الإلكتروني، ويمكن تبادل الرسائل عبر البريد الإلكتروني من شخص إلى آخر أو من هيئة إلى أخرى، ويمكن أن تكون الإدارة طرفاً في التبادل الإلكتروني للوسائط عبر البريد الإلكتروني (غريب، 2015، ص 169)، كما يمكن أن يتم إرسال الرسائل من خلال بعض التطبيقات التي تتضمن خاصية إرسال الرسائل عن طريق تلك التطبيقات (الزغبى، 2022، ص 319).

وتأتي الوسائل السابقة للإثبات باعتبارها من المسائل المستحدثة والمرتبطة بالتطور التكنولوجي بصورة لصيقة حيث إنّ تلك الوسائل، إلى جانب الوسائل التقليدية الأخرى كالشهادة والخبرة والأدلة الورقية والسندات على اختلاف أنواعها والتي تشكل الإثبات التقليدي، تمثل عماد الإثبات الإداري الإلكتروني، ويمكن للقاضي الذي يبحث في دعوى إدارية معينة أن يقوم بالبحث في تلك الأدلة واستخلاص الوقائع منها (Pojanowski, 2020, P.570).

ويرى الباحثان أنّ الوسائل الحديثة في الإثبات الإداري لا يمكن حصرها أو تقييدها بنوع معين خاصة مع التطور التكنولوجي الحديث، والذي لا يتوقف عن التطور، حيث إنّ الإثبات يتأثر بتلك الوسائل ومدى دقتها وصحة دلالاتها، وكل ما ينشأ عن التطور العلمي الحديث يمكن أن يكون ذا فائدة كبيرة للقاضي الإداري خاصة إن كانت المحاكمات وتقديم الأدلة وفحصها يتم من خلال التكنولوجيا الحديثة ذاتها.

المبحث الثاني

حجية الوسائل الإلكترونية في الإثبات الإداري الإلكتروني لا شك أنّ التقدم العلمي السريع قد ترك آثاره على القضاء الإداري الإلكتروني ووسائل الإثبات أمامه، فمع ظهور وسائل الاتصال الحديثة كالكتابة الإلكترونية والأوراق المؤرشفة على الأنظمة الإلكترونية، وكذلك التوقيع الإلكتروني ووسائل الاتصال والبريد الإلكتروني وغيرها من التطبيقات الحاسوبية، وبما أنّ القضاء الإلكتروني، بصورة عامة، والفصل بالمنازعات يكون عن طريق الوسائل والطرق الإلكترونية؛ فإنّه لا بد من بحث تلك الوسائل من ناحية القيمة القانونية لها في الإثبات الإداري.

فالإثبات بالنسبة للقضاء الإداري الإلكتروني على درجة عالية من الأهمية فلا يمكن الفصل في أي منازعة أو الحكم لأي من أطراف

أولاً: الأدلة الورقية المستخرجة من الحاسوب:

تعدّ الكتابة من أهم طرق الإثبات في القانون الإداري، كما أنّها تعدّ أهم الوسائل في القانون المدني، فمعظم التشريعات قد اشترطت الكتابة من أجل الإثبات، ويعتمد الإثبات في القضاء الإداري على الكتابة في الأوراق الإدارية التي تشتمل على وقائع متصلة بالنشاط الإداري كالقرارات والعقود الإدارية، فالكتابة هي أصل الإثبات في القانون الإداري، والأدلة الكتابية هي من قبيل الأدلة القابلة لإثبات العكس والأصل فيها أنّها صحيحة ما لم يرد ما يدحض ذلك أو يناقضه (العمرى، 2021، ص 29).

وتتشكل الأدلة الورقية أو البيانات الورقية المستخرجة من الحاسوب من مجموعة من الأوراق أو المستندات الناتجة عن استخدام الحاسب الآلي وشبكة الإنترنت، ويندرج ضمن الأدلة الورقية ما يتم تسجيله من قبل أجهزة وحواسيب الإدارة العامة بصورة تلقائية، أو من خلال الموظف العامل على المرفق العام الإلكتروني، كما يندرج ضمن هذه الأدلة ما يمكن أن يتم إدخاله وحفظه من سجلات تم إعدادها بواسطة الإنسان أو الآلة أو تلك المعالجة من خلال البرامج الحاسوبية (إبراهيم، ص 13).

ثانياً: أجهزة الحاسب الآلي ومحتوياتها:

تعدّ أجهزة الحاسوب ومرفقاتها ووسائل التخزين فيها من أهم وسائل الإثبات التي يمكن أن يتم استخدامها من أجل الإثبات الإداري الإلكتروني، خاصة إن كانت تلك الأجهزة ومرفقاتها متصلة بالشبكة التي يرتبط بها المرفق الإداري الإلكتروني، ويطلق على الأدلة التي يتم الحصول عليها من الحاسب الآلي بالأدلة الرقمية أو الأدلة الإلكترونية، ومن أهم الوسائل التي يتم من خلالها تخزين البيانات والمعلومات في الحاسب الآلي كل من الأقراص المدمجة والصلبة والمرنة (بدر الدين، ص 269).

ثالثاً: الرسائل النصية الإلكترونية:

وتتنوع الرسائل الإلكترونية التي من الممكن أن يتم استخدامها كوسيلة من وسائل الإثبات الإداري الإلكتروني، ويمكن أن يتم الإثبات من خلال الرسائل القصيرة أو ما اصطلح على تسميته (SMS) وهي تلك الرسائل التي يتم إرسالها من خلال الهاتف الخليوي، ويتم إرسالها عبر شبكات الهواتف الجوال، وكذلك رسائل البريد الإلكتروني (Email) وهي تتمثل في الرسائل النصية والصور والفيديوهات وغيرها من

إدارية أو تعهدات من قبل الأطراف أو أي مستندات خطية يتم صنعها بالطرق الإلكترونية (عوض الكريم، 2014، ص 174).

وقد عرّف قانون المعاملات الإلكترونية السجل الإلكتروني في المادة الثانية حيث عرّفها بأنها رسالة المعلومات التي تحتوي على قيد، أو عقد، أو أي مستند، أو وثيقة من نوع آخر يتم إنشاء أي منها أو تخزينها، أو استخدامها، أو نسخها، أو إرسالها، أو تبليغها أو تسلمها باستخدام الوسيط الإلكتروني، كما عرّف المادة ذاتها السند الإلكتروني بأنه ما يتم إنشاؤه والتوقيع عليه وتداوله إلكترونياً.

وتقسم المحررات الإلكترونية الإدارية إلى نوعين من المحررات الأولى: المحررات الصادرة عن الإدارة العامة أو التي تم تنظيمها وتحمل خاتم الإدارة وتوقيع موظفيها، فالمحرر الرسمي هو ذلك المحرر الإلكتروني الذي يثبت فيه الموظف العام أو أي شخص مكلف بخدمة عامة ما تم على يديه أو ما تلقاه من صاحب الشأن، وغالباً ما تكون هذه الأوراق صادرة عن الإدارة العامة الإلكترونية (Wibawa, 2022, P.25. وجمعة، 2018، ص 117).

أما النوع الآخر من المحررات، فيطلق عليه المحررات العرفية أو العادية؛ وهي التي يقوم بإعدادها طرف عادي ولا يتدخل بإعدادها أي طرف من أطراف الإدارة العامة أو من بحكمهم، كما أنّ المحررات العرفية هي تلك التي يوقعها شخص بقصد إعداد دليل إداري، وتكون المحررات الكتابية حجة على من يوقع عليها، وتُعدّ من وسائل الإثبات الكاملة، أما المحررات الإلكترونية التي لا تحمل توقيع صاحبها، ولا تكون حجة عليه إلا في حال إقرارها منه (Rusakova, Frolova, 2020, P.670. & Gorbacheva).

وفيما يتعلق بالمحررات الورقية التي يتم استخلاصها من المحررات الإلكترونية وحجّتها، فقد أكدت المادة (13/3-د) من قانون البيّنات على أنّ تلك المستخرجات يمكن الاحتجاج بها وتأخذ قوة السندات العادية، ولكن يجب أن يتم إبرازها من قبل من قام باستخراجها حيث جاء فيها "تكون لمخرجات الحاسوب المصدقة أو الموقعة قوة الإسناد العادية في الإثبات ما لم يثبت من نسبت إليه أنّه لم يستخرجها أو لم يصدقها أو يوقعها أو لم يكلف أحداً بذلك"، وينطبق ذات الأمر السابق على المحررات الكتابية المحفوظة بالنظام الحاسوبي، ولكن يشترط أن تكون تلك المحررات الكتابية موقعة من قبل من يحتج عليه بها

الدعوى الإدارية إن لم يستطع إثباتها، ولكل وسيلة من الوسائل المستحدثة درجة في إثبات الدعوى الإدارية، ويجب على القاضي الإداري سواء أكانت الدعوى منظورة في ساحة القضاء أم في القضاء الإلكتروني أن يتحقق من تلك الوسائل وحجّتها في مواجهة الخصوم من عدمه.

وحتى يتمكن الباحثان من بيان حجّة الوسائل الإلكترونية في الإثبات الإداري الإلكتروني، قسم هذا المبحث إلى مطلبين رئيسيين، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: مدى حجّة وسائل الإثبات الإلكترونية في الإثبات الإداري الإلكتروني.

المطلب الثاني: دور استخدام التكنولوجيا في الإثبات الإداري الإلكتروني.

المطلب الأول

مدى حجّة وسائل الإثبات الإلكترونية في الإثبات الإداري الإلكتروني

إنّ التطور التكنولوجي قد أسهم إلى حد كبير في إظهار وجوه متعددة للبيّنات وأدلة مستحدثة، خاصة أنّ الإدارة العامة في الدولة أخذت الانتقال من الانحصار التقليدي بالمرافق العامة التقليدية، والانتقال والتحول بصورة متسارعة نحو المرافق الإلكترونية، حيث أصبحت معظم أعمال الإدارة العامة تتم عبر المنصات الرقمية خاصة بعد جائحة كورونا وما رافقها من حجر صحي وتوقف المرافق العامة التقليدية عن العمل، والتحول نحو تقديم الخدمات عن بعد (Cogli-anese & Mahboubi, 2021, P.13).

وتختلف حجّة الوسائل الإلكترونية الحديثة في الإثبات الإداري تبعاً لنوع تلك الوسائل وماهيتها، ويمكن تقسيم تلك الوسائل من حيث مدى حجّتها إلى مجموعة من الوسائل، كما يلي:

أولاً: المحررات والكتابة الإدارية الإلكترونية:

في الحقيقة إنّ الكتابة تُعدّ من أعمدة البيّنات الخطية، والكتابة هي ما يتم خطه باليد أو من خلال وسائل الطباعة، ومع التطور التكنولوجي الهائل في السنوات الأخيرة أصبحت الكتابة يتم إعدادها من خلال الوسائل الإلكترونية الحديثة، بحيث أصبحت الكتابة تتم من خلال الوسائل الإلكترونية، ومن الأمثلة على هذه الكتابة ما يتم خطه من عقود

بمضمونه، فعند التعاقد بين الإدارة والطرف الثاني وحدث أي اتفاق مع الإدارة فإن الاتفاق يقتصر بتوقيع، والتوقيع الإلكتروني يكون على عدة أشكال منها المفتاح الخاص الذي لا يمكن لأحد استخدامه سوى صاحبه، كما عرّفه جانب من الفقه أنّ التوقيع الإلكتروني (القبيلات، 2022b، ص 153)، ويكون هذا المفتاح الخاص فريداً لمن يملكه لوجد الثقة والأمان فيه، ويكفي التوقيع الإلكتروني على ورقة واحدة من الأوراق لكي يكون حجة على من قام بالتوقيع عليه (ناصيف، 2009، ص 248).

ويكتسب التوقيع الإلكتروني أهمية بالغة في تحديد مكان توقيع العقد الإداري لا سيما أنّ مكان التوقيع مهم في بيان مكان الوفاء في الالتزامات العقدية خاصة إن كانت العقود دولية أو إن كانت من العقود التجارية العابرة للدول، وفي بعض الأحيان من الأفراد والشركات الدولية، ويتم التوقيع في نهاية السند الإلكتروني عادة، ولا يتم منح التوقيع الإلكتروني إلا لكامل الأهلية، ويُعدّ التوقيع الإلكتروني على المستندات والسجلات والمحركات الإلكترونية من أدلة الإثبات التي يعتد بها من قبل القضاء الإداري الإلكتروني (Cass, Diver, Beer- mann, & Mascott, 2024, P. 56).

ثالثاً: الصور والتسجيلات:

إنّ من الممكن في القضاء الإداري الإلكتروني أن يتم الاستعانة بأنواع مختلفة من البيانات التي من شأنها إثبات الدعوى الإدارية أو نفيها، ومن تلك الوسائل الصور بأنواعها والتسجيلات الصوتية، ويقصد بالصور تجسيد الحقائق المرئية، ويمكن أن يتم تقديم الصور على شكل تسجيل متتابع أو ما يطلق عليه الفيديو أو على شكل صور فوتوغرافية تقليدية (الزعاترة، ص 13).

أما التسجيلات الصوتية، فمن الممكن أن تكون وسيلة من وسائل الإثبات في الإداري الإلكتروني، كأن يتخذ الموظف العام بطريقة ما قراراً إدارياً أو تصرفاً، ويتم بواسطة الرسائل أو التسجيلات الصوتية، ويُعدّ هذا الشكل من الأشكال الجديدة للإثبات الإداري الإلكتروني، ويجب أن يكون التسجيل بصوت واضح ومفهوم، كما يجب أن يتم الاحتفاظ بالتسجيلات الصوتية على دعائم موثوقة، وكذلك يجب التحقق من عدم العبث بتلك التسجيلات الصوتية من خلال وسائل التقنية (ناصيف، ص 248).

(حجازي، 2020، ص 279).

ويشترط في المحررات الكتابية الإلكترونية حتى يتم قبولها كوسيلة من وسائل الإثبات الإداري الإلكتروني، عدة شروط منها، ما يلي (مرعي، 2019، ص 46):

أن تكون الكتابة أو النصوص فيها مفهومة ومقروءة بصورة كاملة: فلا يجوز في الكتابة أن تحتوي على رموز غامضة أو كلمات غير مفهومة المعنى والدلالة، كأن يحتوي السند على عبارات وفي الوقت ذاته يحتوي على عكسها وعبارات أخرى تخالف ما هو موجود في متنها، أو أن يحتوي على عبارات تفيد بأن السند ملغي أو غير صحيح أو أن يكون مكتوباً بلغة الشفرة التي لا يمكن فهمها إلا من خلال تفكيكها وتحليلها (Caianiello & Camon, 2021, P. 123).

أن تكون المحررات قابلة للاستمرارية: ويقصد بذلك أن لا تكون من الكتابات المؤقتة، والتي تنتهي أو تزول مع مرور الوقت والتي لا يمكن الرجوع إليها. وعليه، فإنّ المحررات سواء أكانت لدى الإدارة أم الطرف الآخر يجب أن يتم حفظها على دعائم حتى يتسنى الرجوع إليها عند الحاجة، وتبرز أهمية هذا الشرط في بعض الأحوال الخاصة بالتعاقد بين الإدارة وغيرها من الأطراف عن طريق البريد الإلكتروني أو عن طريق العقود الإلكترونية، ففي هذه الحالة يجب الحفاظ على المراسلات أو العقود الإلكترونية بحيث يتم استخدامها من أجل الإثبات في حال وقوع نزاع بين الإدارة وغيرها، والهدف من هذا الشرط تمكين الخصوم من مناقشة الأدلة الموجودة بين يدي المحكمة (Cao, Liu, & Zhou, 2023).

عدم قابلية المحرر الإلكتروني للتعديل: ومعنى هذا أنّ المحرر الإلكتروني لا يجوز أن يكون قد تعرض للتعديل أو العبث أو أنّه قد تم استنساخه أو أخذه من مصدر غير موثوق، والسبب في ذلك أنّ المحررات الإلكترونية في ظل التطور الكبير في التقنيات أصبح من السهل جداً العبث بها واعتراضها وتغيير ما فيها خاصة من قبل بعض الأشخاص المتخصصين في القرصنة الإلكترونية والذين يسهل عليهم العبث في السندات وتغيير محتواها وتزييفه (العبودي، 2010، ص 143 وما بعدها).

ثانياً: التوقيع الإلكتروني:

يعبّر التوقيع على السند الإلكتروني عن رضا والتزام صاحبه

المطلب الثاني

دور استخدام التكنولوجيا في الإثبات الإداري الإلكتروني

يُعدّ الإثبات على قدر كبير من الأهمية بالنسبة للأطراف وحقوقهم ومراكزهم القانونية، فالإثبات هو إحياء للدعوى الإدارية، والأصل في الإثبات أنّ عبء الإثبات يقع على المدعي، ولكن الوضع يختلف بالنسبة للدعوى الإدارية الإلكترونية، فالإدارة العامة الإلكترونية تقوم على أنظمة ولوائح تجبرها على الاحتفاظ بالوثائق والمستندات والأدلة الإلكترونية لديها، وهذا الأمر يؤدي لحالة خاصة تجعل من الإدارة العامة طرفاً قوياً، وتصبح الدعوى غير متوازنة بأطرافها (الشامي، 2008، ص 19).

ونظراً لما حصل من ثورة في المعلومات وتطور في وسائل الإثبات خاصة في حال كانت العملية القضائية عبر الوسائل المعلوماتية. وعليه، فإنّ نطاق وسائل الإثبات قد اتسع ليشمل العديد من الوسائل المتفاوتة والمختلفة، والتي يمكن أن يتم تقديمها من خلال الأفراد ومن خلال الدولة. وعليه، فإنّ جميع السمات التي تميز كل وسيلة من وسائل الإثبات تؤثر في حجّيته ومدى قناعة القاضي الإداري به. وعليه، فإنّ التطور التكنولوجي قد أثر بصورة كبيرة في الإثبات الإداري الإلكتروني (Cass, Diver, Beermann, & Mascott, 2024, P. 98).

لهذه الكتابات الإلكترونية نظام خاص من أجل حفظها واسترجاعها، ويجب أن يكون هذا النظام بعيداً عن سيطرة من يحتج بالكتابة، ويجب أن يكون بمقدور القاضي الإداري التحقق من الوسائط التي تم استخدامها في إنشاء الكتابة الإلكترونية أو المحررات الإلكترونية، وبما أنّ للقاضي الإداري سلطة تقديرية يمكنه من خلالها تقدير قيمة الدليل، وكذلك حجّيته في الإثبات مع مراعاة قانون الإثبات، ولكي يقوم القاضي بالتحقق من أنّ الكتابة والتوقيع قد تمّا بطريقة مأمونة وجديرة بالثقة (Wibawa, 2022, P. 7).

ويكون للقاضي الإداري في ما يتعلق بالأدلة الإلكترونية في اعتماد الأدلة أو رفضها، فإن كان الدليل الإلكتروني مستوفياً للشروط التي يطلبها القانون أو التشريع لصحة الدليل، فإنّه لا يوجد خيار للقاضي الإداري في قبوله أو رفضه، ولكنّه يمكنه أن يستخدم ما لديه من صلاحيات في تقدير الدليل أو تركه كلياً، ويعتمد ذلك على قناعة القاضي الإداري، أما في حال فقد الدليل الإلكتروني لشروطه أو مجموعة من الشروط، فإنّ للقاضي الإداري الحق في الأخذ بالدليل خاصة إن لم يكن هنالك دليل غيره وله الحرية المطلقة في تقدير الدليل ووزنه (Cass, Diver, Beermann, & Mascott, 2024, P. 76).

خاتمة

توصلت هذه الدراسة إلى أنّ وسائل الإثبات الإداري الحديثة قد احتلت مركزاً مرموقاً بين الوسائل الأخرى، وقد أصبحت الوسائل الإلكترونية الحديثة كثيرة الاستخدام ولا غنى أمام القاضي الإداري بصورته الإلكترونية أو التقليدية عن استخدام هذه الوسائل من أجل إظهار الحقيقة في قضايا الإلغاء والتعويض على حد سواء، وقد خلصت هذه الدراسة بعد إتمامها لعدد من النتائج والتوصيات، نبينها على النحو الآتي:

أولاً: النتائج

1. أصبح للوسائل الإلكترونية في ظل التطور الكبير الحاصل دور كبير وهام في الإثبات أمام القضاء الإداري الإلكتروني، كما أنّ هذه الوسائل الإلكترونية للإثبات لا تأتي بصورة واحدة، ولكنّها قد تأخذ أشكالاً مختلفة حسب التقنية التي تم استخدامها في إنشاء الدليل الإلكتروني.

وقد نص المشرّع الأردني في قانون المعاملات الإلكترونية في المادة (15) على وسائل الإثبات الإلكترونية (المادة (15) من قانون المعاملات الإلكترونية رقم (15)، 2015) فقد حدد المشرّع الأردني الشروط اللازمة في التوقيع الإلكتروني حتى يكون حجة في مواجهة صاحبه والجميع، وينطبق هذا الأمر على المعاملات الإدارية الإلكترونية. وعليه، فإنّ هذا الأمر يدعم ويؤكد على حجّية السندات والسجلات والأوراق الإلكترونية الموقعة من قبل الأفراد، والتي تتضمن الشروط القانونية، أي أنّ التقنيات الحديثة والوسائل الإلكترونية المستخدمة من قبل الأفراد والجهات الإدارية، إن تم توثيقها والتثبت منها، كانت حجة أمام القضاء الإداري (العبودي، ص 124).

أما فيما يتعلق بالكتابة الإلكترونية، فإنّها حجة أمام القضاء الإداري، وحتى تتحقق هذه الحجّة لا بد من أن تكون الكتابة متاحة فنياً، ويمكن من خلالها تحديد الوقت وتاريخ الإنشاء، وينطبق الأمر على المحررات الإلكترونية الرسمية أو العرفية، كما يجب أن يكون

المراجع العربية

- إبراهيم، خالد ممدوح. (2017). الدليل الإلكتروني في جرائم المعلوماتية. دار الفكر الجامعي. الإسكندرية.
- جمعة، صفاء فتوح. (2018). العقد الإداري الإلكتروني. دار الفكر والقانون. القاهرة.
- الخلايلة، محمد علي. (2020). القضاء الإداري (ط.1). دار الثقافة للنشر والتوزيع. عمان-الأردن.
- الشامي، عائدة. (2008). خصوصية الإثبات في الخصومة الإدارية. دار الفتاح. القاهرة.
- العبودي، عباس. (2010). تحديات الإثبات بالسندات الإلكترونية ومتطلبات النظام القانوني لتجاوزها (ط.1). منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت.
- العوايشة، صدام محمد. (2024). تشريعات الإدارة العامة الإلكترونية. دار الثقافة للنشر والتوزيع. عمان.
- فضل، سليمان أحمد. (2007). الواجهة التشريعية والأمنية للجرائم الناشئة عن استخدام شبكة المعلومات الدولية الإنترنت. دار النهضة العربية. القاهرة.
- قاسم، محمد حسن. (2007). قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت.
- القبيلات، حمدي. (2022a). الوسيط في القضاء الإداري (ط.1). دار الثقافة للنشر والتوزيع. عمان.
- القبيلات، حمدي. (2022b). قانون الإدارة العامة الإلكترونية (ط.4). دار الثقافة للنشر والتوزيع. عمان.
- ناصيف، إلياس. (2009). العقد الإلكتروني. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت.
- نمديلي، رحيمة الصغير ساعد. (2007). العقد الإداري الإلكتروني: دراسة تحليلية مقارنة. دار الجامعة الجديدة. الإسكندرية.
- بدر الدين، هشام عبد السيد الصافي. (2017). الدليل الإلكتروني أمام القاضي الإداري. مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 10(4).
- حجازي، شادي محمد عرفه. (2020). الإثبات بالوسائل الإلكترونية في العقود الإدارية "دراسة مقارنة" بين النظامين المصري والسعودي. مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 73.
- الذنيبات، محمد و الربضي، نجم. (2017). مدى التباين في شرط المصلحة بين الدعوى المدنية ودعوى الإلغاء دراسة تحليلية مقارنة. مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، 20(2)، 103 - 139. <https://ajrs.ammanu.edu.jo/ojs/index.php/albalqajournal/article/view/229>
- الزعاترة، موسى عبد العزيز. (2021). القضاء الإلكتروني ووسائل الإثبات. المجلة العربية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، 10.
- الزغبي، محمد عبد الخالق. (2022). التوقيع الإلكتروني وحجيته في

2. لم يضع المشرع الأردني تنظيمًا قانونيًا شاملاً للبيانات والأدلة التي يتم استخراجها من خلال الوسائل التكنولوجية الحديثة في القضاء الإداري أو غيره، ولكن بالرجوع للقواعد العامة، وقانون المعاملات الإلكترونية يمكن ملاحظة معالجة المشرع الأردني لبعض المسائل مثل الكتابة والتوقيع الإلكتروني والسجلات الإلكترونية.

3. إن الوسائل الإلكترونية للإثبات من حيث الحجية تأخذ نفس حجية الأدلة التقليدية، وتسري عليها الشروط والأحكام ذاتها التي أوردها المشرع على الأدلة التقليدية خاصة فيما يتعلق بثبات المصدر وصحة التوقيع.

ثانياً: التوصيات

1. يوصي الباحثان بأن يتم وضع تنظيم قانوني أكثر شمولاً واتساعاً من أجل معالجة وسائل الإثبات الحديثة ونقل عبء الإثبات في المسائل الإدارية وتحميلها للإدارة، كونها الطرف الأقدر على حفظ المستندات والمحركات الإلكترونية وباعتبارها مصدرًا موثوقًا لمثل هذه المستندات والمحركات.

2. يوصي الباحثان المشرع بوضع نظام قانوني يعالج القضاء الإداري وصلاحيات القاضي خارج مجلس القضاء ومن خلال الوسائل والمنصات الإلكترونية.

3. يوصي الباحثان بأن يتم منح القضاة، فيما يتعلق بالإثبات الإلكتروني، صلاحيات وسلطات تقديرية أوسع بحيث يمكن للقاضي أن يتناول الدليل ويقوم بوزنه وتقديره دون قيود عليه في ذلك كون الأدلة الإلكترونية تتطور بشكل مستمر مما يجعل من مواكبة التشريع لهذه التطورات مسألة غاية في الصعوبة.

4. يوصي الباحثان بالعمل على نشر ثقافة استخدام التوقيع الإلكتروني، وأساليب حماية التوقيع الإلكتروني.

5. يوصي الباحثان بسن تنظيم تشريعي على ضرورة استخدام التوقيع الإلكتروني بما يخص نطاق شركات الاتصالات.

6. يوصي الباحثان بسن تنظيم تشريعي متطور ومواكبة البروتوكولات العالمية لتنظيم المعاملات الرقمية والتحول الرقمي.

7. يوصي الباحثان بوضع تعليمات خاصة بحماية التوقيعات الرقمية مثل التغيير الدوري لكلمات المرور الخاصة بالموظفين.

Translated References

- Ibrahim, K. M. (2017). The electronic guide to cyber-crime. University Thought House.
- Jum'ah, S. F. (2018). The electronic administrative contract. Thought and Law House.
- Khalayleh, M. A. (2020). Administrative judiciary (1st ed.). Culture Publishing and Distribution House.
- Al-Shami, A. (2008). The particularity of evidence in administrative litigation. Al-Fath Publishing House.
- Al-Aboudi, A. (2010). Challenges of proof by electronic documents and the legal system's requirements to overcome them (1st ed.). Al-Halabi Legal Publications.
- Al-Awaisheh, S. M. (2024). Legislation of electronic public administration. Culture Publishing and Distribution House.
- Fadl, S. A. (2007). The legislative and security interface for crimes arising from the use of the Internet. Arab Renaissance House.
- Qasim, M. H. (2007). The law of evidence in civil and commercial matters. Al-Halabi Legal Publications.
- Qubailat, H. (2022a). The intermediate in administrative judiciary (1st ed.). Culture Publishing and Distribution House.
- Qubailat, H. (2022b). The law of electronic public administration (4th ed.). Culture Publishing and Distribution House.
- Nasif, E. (2009). The electronic contract. Al-Halabi Legal Publications.
- Namdili, R. A. S. S. (2007). The electronic administrative contract: A comparative analytical study. New University House.
- Badr Al-Din, H. A. A. S. (2017). Electronic evidence before the administrative judge. Journal of Law and Humanities, 10(4).
- Hegazy, S. M. A. (2020). Evidence by electronic means in administrative contracts: A comparative study. Journal of Law and Humanities, 13(4).
- الإثبات. مجلة العلوم القانونية والسياسية، 12(3).
- العمرى، ميس حسين محمد. (2021). حجية الوسائل العلمية الحديثة في إثبات الدعوى الإدارية، دراسة مقارنة. جامعة آل البيت. المفرق.
- عوض الكريم، خديجة حسن عبد الله. (2014). وسائل إثبات العقود الإلكترونية، دراسة مقارنة [رسالة دكتوراه، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية السودان].
- غريب، زينب عبد الرزاق. (2015). حجية البريد الإلكتروني في الإثبات. مجلة القانون المغربي، 26.
- مانع، ممدوح حسن. (2017). حجية الدليل الإلكتروني في الإثبات الجزائي. مجلة العالمية للتسويق الإسلامي، 6(1).
- المناصير، صهيب أحمد. (2019). نحو تنظيم قانوني للعقود الإدارية الإلكترونية، دراسة مقارنة [رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس].
- قانون القضاء الإداري رقم 27 لسنة 2014.
- قانون المعاملات الإلكترونية رقم 15 لسنة 2015.

- ative study between the Egyptian and Saudi systems. *Journal of Legal and Economic Research*, 73.
- Al-Thunibat, M., & Al-Rabadi, N. (2017). The extent of divergence in the interest requirement between civil lawsuits and annulment lawsuits: A comparative analytical study. *Al-Balqa Journal for Research and Studies*, 20(2), 103–139. <https://ajrs.ammanu.edu.jo/ojs/index.php/al-balqajournal/article/view/229>
- Al-Zaatreh, M. A. (2021). Electronic judiciary and means of evidence. *Arab Journal of Humanities and Social Sciences*, 10.
- Al-Zoghbi, M. A. (2022). Electronic signature and its validity in evidence. *Journal of Legal and Political Sciences*, 12(3).
- Al-Omari, M. H. M. (2021). The validity of modern scientific methods in proving administrative claims: A comparative study. Al al-Bayt University.
- Awad Al-Karim, K. H. A. (2014). Means of proving electronic contracts: A comparative study. PhD Thesis, University of the Holy Quran and Islamic Sciences.
- Gharib, Z. A. R. (2015). The validity of email in evidence. *Moroccan Law Journal*, 26.
- Mane, M. H. (2017). The validity of electronic evidence in criminal evidence. *International Journal of Islamic Marketing*, 6(1).
- Al-Manasir, S. A. (2019). Towards the legal regulation of electronic administrative contracts: A comparative study. PhD Thesis, Ain Shams University.
- Administrative Judiciary Law No. 27 of 2014.
- Electronic Transactions Law No. 15 of 2015.
- Alhasan, T. K. (2024). The devil is in the details: An analysis of the criteria for adequate reasoning in arbitral awards in Jordan. *Conflict Resolution Quarterly*, 41(3), 357–361. <https://doi.org/10.1002/crq.21412>
- Alhasan, T. K., Awaisheh, S. M., & Awaisheh, S. M. (2024). The right of public employee to defend disciplinary penalty in Jordan. *International Journal of Public Law and Policy*, 10(2), 190–203.
- Caianiello, M., & Camon, A. (2021). Digital forensic evidence. Towards common european standards in antifraud administrative and criminal investigations (pp. 1-272). Wolters Kluwer.
- Cao, G., Liu, C., & Zhou, L. A. (2023). Suing the government under weak rule of law: Evidence from administrative litigation reform in China. *Journal of Public Economics*, 222, 104895.
- Caruso, D., Legg, M., & Phoustanis, J. (2019). The automation paradox in litigation: The inadequacy of procedure and evidence law to manage electronic evidence generated by the ‘Internet of Things’ in civil disputes. *Macquarie Law Journal*, 19, 157-188.
- Cass, R. A., Diver, C. S., Beermann, J. M., & Mascott, J. L. (2024). Administrative law: cases and materials. Aspen Publishing.
- Coglianesi, C., & Mahboubi, N. A. (2021). Administrative law in a time of crisis: Comparing national responses to COVID-19. *Administrative Law Review*, 73, 1.
- Daly, P., Raso, J., & Tomlinson, J. (2023). Administrative law in the digital world. In *A Research Agenda for Administrative Law* (pp. 255-280). Edward Elgar Publishing.
- Moroz, O. V., & Hurkovska, K. A. (2021). The use of electronic evidence in administrative proceedings. *JE Eur. L.*, 61.
- Osadchyi, A. Y. (2023). Digitalization of Administrative Procedures. *Probs. Legality*, 163, 229.
- Pojanowski, J. A. (2020). Neoclassical administrative law. *Harvard Law Review*, 133(3), 852-919.
- Rusakova, E. P., Frolova, E. E., & Gorbacheva, A. I.

English References

- Alhasan, T. K. (2024). The devil is in the details: An analysis of the criteria for adequate reasoning in arbitral awards in Jordan. *Conflict Reso-*

(2020). Digital rights as a new object of civil rights: Issues of substantive and procedural law. In Artificial intelligence: Anthropogenic nature vs. social origin (pp. 665-673). Springer International Publishing.

Stone, J. (2022). Past-Acts Evidence in Excessive Force Litigation. Wash. UL Rev., 100, 569.

Wibawa, V. S. (2022). The Prudence of Administrative Judges in the Digital Evidence in the Era of Applying E-Government Information Technology. J. Int'l Legal Commc'n, 7, 23.

Wibawa, V. S. (2022). The Prudence of Administrative Judges in the Digital Evidence in the Era of Applying E-Government Information Technology. J. Int'l Legal Commc'n, 7, 23.

Woll, P. (2023). Administrative law: the informal process. Univ of California Press.

Zheng, P., Li, Z., Zhuang, Z., & Xiao, S. (2024). Judicial informatization and digital transformation: evidence from the establishment of the internet court. Applied Economics Letters, 1-8.

إعلان عدم تضارب المصالح

يعلن ويتعهد الباحث أنه لا يوجد أي تضارب للمصالح مع أي شخص أو مؤسسة. وأن هذا البحث لم يسبق نشره بأي طريقة سواء أكانت مكتوبة، أم مقروءة، أم منشورة، أم مرئية أم مسموعة.

إعلان الدعم المادي

لم يحصل هذا البحث على أي دعم مادي.

سيرة ذاتية للباحثين

صدام محمد العوايشة

أستاذ مساعد في قسم القانون العام/القانون الإداري في كلية الحقوق في جامعة عمان الأهلية، ومحامي مزاوّل من تاريخ 2016، وخبير في قضايا التحكيم الدولي.

Email: s.awaisheh@ammanu.edu.jo

ORCID: <https://orcid.org/0000-0003-1984-530>



طارق الحسن

مدرس في قسم القانون الخاص/القانون التجاري في كلية الحقوق في جامعة عمان الأهلية، ومحامي مزاوّل من تاريخ 2019، وخبير في قضايا عقود الإنشاءات والتحكيم التجاري الدولي.

Email: T.alhasan@ammanu.edu.jo

ORCID: <https://orcid.org/0000-0003-2957-34X>



أحمد منصور

أستاذ مساعد في كلية الأعمال، ومساعد عمية البحث العلمي في جامعة عمان الأهلية، تركز أبحاثه على المواضيع المتعلقة بالاستدامة، انظمة التصنيف، إدارة المخاطر، الجودة.

Email: a.mansour@ammanu.edu.jo

ORCID: <https://orcid.org/0000-0002-5849-4838>

